

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جُمُورِيَّةِ مُصَرْقاً الْعَرَبِيَّةِ

رَئَاسَةِ الْجَمْهُورِيَّةِ

# الْوَكْلَاعُ الْمَصِيرُ

مُلْحِقٌ بِالْجَرِيدَةِ الرَّسِيْمَةِ

الثمن ٤ جنيهات

الصادر في يوم الخميس ١٦ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٠

الموافق ( ٢١ فبراير سنة ٢٠١٩ )

السنة  
١٩٢ هـ

العدد ٤٣  
تابع (ج)



## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٥٠٢ لسنة ٢٠١٩

بتعديل بعض أحكام قرار وزير الاستثمار رقم ٢٧ لسنة ٢٠١٦

بشأن تحديد مقابل الخدمات التي تقدمها شركة مصر للمقاصلة

والإيداع والقيد المركزي للأوراق المالية

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة

وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الإيداع والقيد المركزي للأوراق المالية الصادر بالقانون رقم ٩٣ لسنة ٢٠٠٠

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية

غير المصرافية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بتفويض رئيس مجلس الوزراء

في بعض الاختصاصات ؛

وعلى قرار وزير الاستثمار رقم ٢٧ لسنة ٢٠١٦ بشأن تحديد مقابل الخدمات

التي تقدمها شركة مصر للمقاصلة والإيداع والقيد المركزي للأوراق المالية ؛

وبعدأخذ رأى الهيئة العامة للرقابة المالية ؛

وبناءً على ما ارتآه مجلس الدولة ؛

قرد:  
(المادة الأولى)

يستبدل بنص البند (١) من «ثانياً : خدمات القيد المركزي للأوراق المالية» من البيان المرافق لقرار وزير الاستثمار رقم ٢٧ لسنة ٢٠١٦ المشار إليه ، النص الآتى :

البيان	القيمة	م
الجهات المصدرة للأوراق المالية : اشتراكات لأول مرة .	نصف في الألف من القيمة الاسمية لأى إصدار (أسهم - سندات الشركات) بحد أقصى عشرة آلاف جنيه مصرى أو ما يعادلها بعملة الإصدار .	
اشتراكات سنوية .	٢٥ . جنيهًا (مائتان وخمسون جنيهًا مصرىًا) للشركات التي يقل رأسمالها عن (٥) ملايين جنيه مصرى . ٢٥٠ . جنيه (ألفان وخمسمائة جنيه مصرى) للشركات التي يكون رأسمالها (٥) ملايين جنيه مصرى فأكثر .	١

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٦ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ٢١ فبراير سنة ٢٠١٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع والأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / عماد فوزي فرج محمد

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٩

١٣٠٩ - ٢٠١٩/٢/٢٤ - ٢٠١٨/٢٥٥٩.